



تعزيزاً للتحويل الرقمي الحكومي وإنهاء الإجراءات بكل سهولة وفي أسرع وقت

أخت سبيل شقيقاتها بكفالة 20 ألف دينار

«الجنائيات» تحجز أشقاء وطليق الفتاة المحتجزة 9 أعوام



الزنازعة المنزلية التي كانت محتجزة بها المجني عليها

قامت النيابة بتكليف وزارة الداخلية بالتحري. وبالتأكد من الواقعة، استصدرت النيابة إذنا بمداومة المنزل وتحرير الفتاة، وتم ضبط أشقائها وشقيقاتها وتحريك دعوى جزائية بحقهم، والتنسيق مع الجهات المختصة لتوفير مسكن لها.

عبدالكريم احمد

أمرت محكمة الجنائيات أمس بحجز أربعة مواطنين خلال حضورهم جلسة محاكمتهم بقبضة حجز حرية مواطنة طيلة 9 سنوات، وهم طليقها وأشقائها الثلاثة، وأمرت هيئة المحكمة، التي عقدت برئاسة المستشار عبدالله العثمان، بإخلاء سبيل 3 متهمات بكفالة 20 ألف دينار لكل منهن، وهن شقيقات المجني عليها. كما أمرت المحكمة بإرجاء الدعوى إلى الخميس المقبل الموافق 14 الجاري لتصوير أوراق الدعوى والإطلاع عليها.

وترجع تفاصيل الواقعة إلى قيام المجني عليها بإبلاغ خادمة، تتردد عليها، بتعرضها لحجز حرية من قبل زوجها إثر خلافات معهم، مسببة أنهم وضعوها داخل غرفة أشبه بزنازعة بسرداب منزل الأسرة في إحدى مناطق محافظة الفروانية، طالبة منها الإبلاغ عن معاناتها.

وقامت الخادمة بإبلاغ إحدى المحاميات بالواقعة، فقامت المحامية بتقديم بلاغ إلى مكتب النائب العام بما تعرضت له الفتاة، وعلى الفور

«الجمارك»: إطلاق خدمة «الإفصاح عن الأموال» إلكترونياً

سهولة وتختصر الوقت دون الحاجة للتنقل. وتتضمن الخدمة مميزات وتحسينات على طبيعة بيئة العمل التي يتم فيها التدقيق والرقابة على هذه الأنشطة، حيث يمكن الآن التصريح المسبق عن الأموال وإنهاء الإجراءات بكل سهولة، وهي متاحة لجميع المسافرين لتسجيل بيانات النموذج الإلكتروني وما تتضمنه من بيانات وتفاصيل الأموال، وعند



المنافذ الجمركية برا وبحرا وجوا لتوسيع برامج المكتبة لكل من الشركات والأفراد، وفي ظل سياسات وتوجهات تعزز إنهاء الإجراءات بكل

أدوات مالية قابلة للتداول لصالح حاملها أو يترتب لنقلها إلى داخل الكويت أو خارجها من خلال شخص أو خدمة بريدية أو خدمة شحن أو باي وسيلة تفوق قيمتها 3000 دينار كويتي أو ما يعادلها باي من العملات الأجنبية. ويأتي إطلاق هذه الخدمة حرصاً من الإدارة العامة للجمارك على التوسع في تقديم الخدمات المستمرة منذ سنوات وتسهيلها عبر

مبارك التنيب

أطلقت الإدارة العامة للجمارك خدمة الإفصاح الإلكتروني عن الأموال، فوفقاً للقانون رقم 106 لسنة 2013 بشأن غسيل الأموال وتمويل الإرهاب ولائحته التنفيذية، يتعين على كل شخص يدخل البلاد أو يغادرها عبر منافذ الكويت المختلفة أن يصفح للسلطات الجمركية عند بدء الطلب عما يجوزته من عملات أو

القبض على طباح وسائق وافدين يسرقان «الماجلة» من «أمن الحدود»

مجهولان كسرا يد بنغالي في «المطلة»

عبدالله قنيص

المعتدى عليه أحضر تقريراً طبياً أولاً يفيد بوجود كسر في يده اليسرى، ناتج عن الاعتداء عليه بالضرب المبرح. وتم تسجيل قضية تحت عنوان «الاعتداء بالضرب» وإحالتها إلى جهات الاختصاص للتحري في الأمر وضبط المعتدين واتخاذ الإجراءات القانونية بحقهما.

بمركبة يقودها وافد من الجنسية المصرية عند خروجها من مقر العمل بسبب علامات الارتباك التي بدت على قائد السيارة. وأضاف المصدر: اكتشف الأمنيون أن المركبة حملة باكياس من الهيل والدارسين، وعند توقيف قائد الشاحنة والتحقيق معه اعترف بمشاركة وافد بنغالي يعمل طباحاً بالإدارة يقومون بسرقة «الماجلة» وبيعها بالخارج، وعليه تم توقيفهما وإحالتهم إلى التحقيق، وسجلت قضية في مقر الصبية.

سعود عبدالعزيز

طبق وافدان يعملان في مكتب البحث والتحري بالإدارة العامة لأمن الحدود المثل «حامها حرامها» بإقدامهما على سرقة أكياس الهيل والدارسين وتم ضبطهما متلبسين، في مخالفة لما تقتضيه أسبغ قواعد الأمانة وأيضاً ما يبغله مكان عملهما من حماية للأمن ومكافحة للجرائم. وقال مصدر أمني لـ «الأنباء» إن رجال مكتب البحث والتحري التابع لإدارة العامة لأمن الحدود اشتبهوا

إلغاء حبس محامٍ ومطلوب حاول رشوة موظفة بمطار الكويت

المتهمين مع الزامهما بتقديم تعهد بحسن السير والسلوك، بدلاً من حبس كل منهما 5 سنوات مع الشغل والنفاذ المقضي به من قبل محكمة أول درجة. وترجع الواقعة إلى فبراير الماضي، حيث أُلغى حبس محامٍ ومطلوب حاول رشوة موظفة بالجوازات لإخراج مولده عبر منفذ المطار، إلا أنها أبغت إدارة جرائم المال بالواقعة.

عبدالكريم احمد

ألغت محكمة الاستئناف حكماً أولاً أدان محامياً وموكلاً لديه بقبضة رشوة موظفة في مطار الكويت لتهريب الأخير من البلاد باعتباره مطلوباً بعدة قضايا وصدرت بحقه أوامر منع سفر. وقضت المحكمة بالامتناع عن النطق بعقاب

مجهولان سرقا 4700 دينار من حسابي مواطنة ولبناني

عاطيل بطاقة الـ «كي نت» الخاصة به، طالباً منه التواصل لحل المشكلة. وأضاف المصدر: قام المبلغ بالاتصال على الشخص المجهول وإعطائه بيانات الكي نت وتم خصم المبلغ من حسابه، وتم تسجيل قضية جنائية تحت مسمى «تزوير في محرر بنكي»، وجار التحقيق لكشف ملابساتها.

لا تخاف ما يلزم. في سياق قريب، تقدم وافد من الجنسية اللبنانية إلى مخفر الشرطة الجهرية يفيد باعتداء شخصين مجهولين من أبناء جلده عليه وذلك على طريق المطلة. وأوضح مصدر أمني لـ «الأنباء» أن

إلى مخفر شرطة بيان بيان أفادت فيه بتعرضها لسرقة حسابها البنكي من قبل شخص مجهول. ووفق مصدر أمني، فقد قالت المواطنة في بلاغها إن السارق استخدم رقم هاتف محلياً في التواصل معها قبل أن يتمكن من سلب 2000 دينار من حسابها البنكي، وتم تسجيل قضية وإحالتها إلى جهات الاختصاص

محمد الجلامه

لاتزال جرائم سرقة الحسابات البنكية تتواصل على الرغم من الجهود الكبيرة التي يبذلها رجال الأمن لمكافحة هذه الظاهرة، وربما يعود ذلك إلى نقص الخبرة لدى بعض المواطنين والوافدين وبعض المراهقين في تزويد مجهولين ببياناتهم البنكية، فقد تقدمت مواطنة

بعد تزايد عدد الحوادث واقترابها من حد الظاهرة مع حدوث أغليبتها في الأسواق وتعرض هؤلاء الأبناء لمخاطر مختلفة

فقدان الأطفال.. هل يحاسب القانون الأهالي على الإهمال بحق أبنائهم؟!؟



أحد الأطفال بعد أن عثر عليه رجال الأمن



رجل أمن يساعد طفلاً مفقوداً في العثور على أهله



تتويه عن فقدان طفل بأحد مواقع التواصل



أحد رجال الأمن يطعم طفلاً تم العثور عليه

على ضرورة تعاون جهات ومؤسسات الدولة لنشر الوعي المجتمعي لحماية الطفل من الضياع عند خروجه.

مراقبة الطفل

من جانبه، أوضح اللواء متقاعد والكاظم الصحافي حمد السريع أن قانون الطفل رقم 21 لسنة 2015 تناول الإهمال برعاية الطفل، لافتاً إلى أنه عرف الإهمال بأنه تقصير بتقديم الرعاية كالنظافة والتغذية والتعليم والتطور العاطفي، ويأتي من ضمنها التقصير بمراقبة الطفل من الضياع. ولفت السريع إلى أن بلاغات فقدان الأطفال برزت في الآونة الأخيرة، حيث تلقت وزارة الداخلية شكاوى من فقدان أطفال إما لخروجهم من المنزل دون علم الأسرة أو تقديمهم داخل المجمعات التجارية والأسواق، إلا أن الخطر الأكبر يكمن في تعرض هؤلاء الأطفال إلى الاعتداء الجسدي أو النفسي من قبل غرباء، ما يشكل جريمة شنيعة بحق طفل قاصر. وأضاف «قد يتعرض بعض الأطفال للضرب أو التوبيخ الشديد من أحد والديه أو شقيقه الأكبر، فيخرج غضاباً من المنزل، وهذا بعد ذاته يشكل خطراً كبيراً عليه، لذا يجب أن يلتفت الأهالي إلى ذلك الأمر والتعامل بحكمة مع الأطفال بحيث يتم احتوائهم وعدم تركهم يخرجون غضابين». وأفاد السريع بأن قانون الطفل الرّم الحكومة بإيجاد منازل آمنة تحضن الأطفال المفقودين لحين الوصول إلى أسرهم بدلاً من بقائهم في المخافر التي لا تعد بيئة مناسبة لطفل تائه. وأشار إلى أن وسائل الإعلام مثقلة بالصحف ومواقع التواصل الاجتماعي ساهمت خلال الفترة الماضية في مساعدة أسر الباعثون على أطفالهم المفقودين عندما يتم الإعلان عن وجوده في أحد المخافر.

حملات توعوية

من ناحيتها، أشارت المحامية آلاء السعيدى إلى أن قانون الطفل يعاقب الأبوين عن إهمال أطفالهما الذين قد يتعرضون لمخاطر وحوادث خلال فقدانهم وهي مسؤولية أبوية بالدرجة الأولى، داعية إلى ضرورة تبني الجهات المختصة لحملة توعوية الآباء والأمهات بواجباتهم تجاه أطفالهم. وأفادت السعيدى بأن النيابة العامة هي الجهة المخولة بالتحقيق بمثل هذه الجرائم وفقاً لقانون حماية الطفل، وعادة ما توجه تهمة إهمال رعاية قاصر بحق الأبوين إذا رأت تقصيرهما برعاية الطفل. ودعت إلى وجوب إقرار ما يلزم نحو ضمان عدم فقدان الأطفال، مشيرة إلى تجربة أجنبية تقوم على ارتداء الأطفال لاساور أو حلقات أرقام (أكواد) مبربوطة بجهاز تعقب يمكن من خلاله تعقب الطفل ومعرفة مكان وجوده. وشددت السعيدى على ضرورة تفعيل المادة 25 من قانون العمل والمادة 53 من قانون حماية الطفل، حيث تلزمه صاحب العمل الذي يشغل خسين أما عاملة وأكثر في مكان واحد بإنشاء دار للخصانة في مقر العمل، داعية المنظمات إلى المطالبة بتفعيلها.



المحامية آلاء السعيدى



اللواء متقاعد حمد السريع



منى اللوغاني



د. خالد الكندري

- **د. خالد الكندري: السبب عدم مبالاة الآباء.. وحماية الأطفال مسؤوليتهم**
- **منى اللوغاني: على الأهل مرافقة أطفالهم وعدم الاعتماد على الخدم**
- **حمد السريع: غضب الطفل قد يدفعه للخروج ما يستلزم الحكمة من الآباء**
- **آلاء السعيدى: تحتاج إلى حملات توعوية الآباء بمسؤوليتهم عن حماية أطفالهم**

المسؤولية، ولا رادع لذلك إلا بالقانون الذي يحمي الأطفال من هذا الإهمال. وأضاف «الأمثلة كثيرة في هذا الخصوص منها السماح بخروج الأطفال إلى الشارع واللعب دون أي حماية وأمان لا من حيث المكان ولا من حيث وجود شخص كبير يوجههم، والمشكلة أن الوالدين يقبلان بذلك بذريعة عدم توافر مكان يلعبون فيه ويتعلموا الخروج ويختلطوا بالأطفال، فهذه الذريعة هي إحدى المشاكل، فالآباء يحتاجون إلى إقناع بأن هذا السلوك خاطئ، وأن مسؤوليتهم حماية أطفالهم من الوقوع في مثل هذه الحوادث». وأكد: «من الأمثلة أيضاً ترك الأطفال في الحادق دون رقيب ودون تربية تحميهم من التخريب والضياع والوقوع في براثن المتدخين بعمر صغير، وكذلك وجودهم في الأسواق والسماح لهم بالتخريب والتكسير وعدم تحمل المسؤولية واعتبار ذلك أمراً عادياً كونهم أطفالاً».

وتنقذت اللوغاني ظاهرة اعتماد بعض الآباء على الخدم بمرافقة ورعاية أطفالهم خاصة عند الخروج إلى الأماكن والمرافق العامة، مشيرة إلى أنه لا يمكن الاعتماد على الخدم في ذلك، حيث أن عدداً كبيراً منهم يهمل الأطفال ويشغف بالهاتف وأمر أخرى، ما يستوجب تنبيههم. وأشارت إلى أهمية خروج الوالدين مع أطفالهم على اعتبار أن ذلك يترك في أذهانهم ذكرى طيبة ويغرس في أنفسهم قيماً ومهارات، موضحة أن الطفل يكتسب الآداب والسلوكيات من والديه عندما يخرج معهم ومنها التعامل مع الناس واحترامهم والمحافظة على البيئة إلى جانب الترفيه. ولفتت إلى أن قانون حماية الطفل يحتوي على مواد قانونية من شأنها توفير الحماية للطفل من أي خطر وتحميل ولي الأمر مسؤولية حماية ورعايته، لافتة إلى أن بعض الآباء يهملون أطفالهم فيضيعون من أيدي الخدم وقد يتعرضون للخطر سواء داخل البلاد أو عند السفر. وطالبت اللوغاني بأن يكون للمدرسة دور شريك للأسرة من خلال تضمين المناهج والأنشطة المدرسية دروساً وبرامج توعوية بكيفية حماية الطفل لنفسه عند خروجه وضياعه أو عند تعرضه لأي أذى أو تعدد. واقترحت توفير أماكن ووسائل رعاية وحماية للأطفال والمرافق والأماكن العامة لاحتوائهم عند فقدانهم، كما شددت

وهناك حوادث فقدان لأطفال يخرجون من منازل ذويهم نتيجة اختلاطهم معهم، فيقصون منازل أقربهم أو أصحابهم، وبعضهم يتجه للجولس والمناج في المسجد، غير أن بعضهم غير قادر على التمييز بين ما هو خطر على حياتهم وبين ما هو آمن. وشهدت البلاد خلال السنوات الماضية حالات فقدان كثيرة لأطفال خرجوا من منازلهم ولم يعودوا إلا بعد عناء بحث، وأطفال تاهوا لدى خروجهم مع ذويهم في الأسواق والمجمعات التجارية والأماكن العامة. ومن بين الحالات التي شهدتها البلاد أخيراً تداول تصوير يظهر رجل أمن وهو يقفاد طفلاً بيده بحثاً عن ذويه في أحد الأسواق، كما نشرت وزارة الداخلية صوراً عدة لأطفال ناشدت البحث عنهم وأطفال تم العثور عليهم مفقودين في مناطق مختلفة وطلبت من ذويهم التوجه إلى المخفر المختص لتسلمهم، ناهيك عن نشر مواطنين ومقيمين مناقشات بمساعدتهم على البحث عن أطفالهم المفقودين. وتفاعلاً مع هذه القضية، أخذت «الأنباء» آراء عدد من المختصين الذين حذروا الأهالي من خطورتها، داعين إلى إبلاغها اهتماماً كبيراً خاصة مع انتشار النادى والخروج للبحر والمساح التي تعرضهم للخطر إذا ما كانوا بعيداً عن أهاليهم أو من يشرف على لهُم وممارستهم هواياتهم.

قوانين للإهمال

بداية، تحدث عضو هيئة التدريس في كلية التربية الأساسية د.خالد الكندري عن هذه القضية من الناحية التربوية، مشدداً على وجوب تشريع القوانين المناسبة لحماية الأطفال من حوادث الخطف أو الدس أو الضياع والفقان. وتساءل الكندري عن كيفية السماح للآباء الذين يتركون أطفالهم في الشوارع دون محاسبة، ميمناً أن الحوادث التي تقع بين الفينة والأخرى هي بسبب الإهمال واللامبالاة بتحمل